فعنيه واسطتان وايضا المكان لم يحتو على زيد كاحتواء الثوب عليه فبواسطة الاحتواء الخاص
في الثوب كان الثوب كالجزء بخلاف المكان واعترض بعضهم جواب الشمني بانهم بنا فتشون
فيها مثل هذه المناقشة بدليل انهم جعلوا قوله تعالى يجعلون اصابعهم في آذانهم من
قبيل المجاز بالكلية وغير ذلك من الامثلة والشواهد فلولا ان اللغة تبنى على الحقيقة وبناقش
فيها مثل هذه المناقشة لكانت الآية المذكورة ونحوها حقيقة بل يتمثل ان الالصاق في
نحو مسكت بزيد اذا قبضت على يده لا يكون حقيقيا الا اذا اطلق زيد على يده مجازا للعلاقة
الكلية حتى يكون الالصاق بجميع اجزاء المجرور اه لكن هذا التخيل مدفوع بانا المدار في
الالصاق التحقيقي على عدم الفصل بين الملاصقين وعلى اجتماعهما في زمن واحد على ما
تقدم وان لم يكن الالصاق بجميع اجزاء المجرور والفرق بين مسئلة اليد وبين يجعلون
اصابعهم في آذانهم غير بعيد اولى وجه الاولوية ان مسئلة الثوب فيها الصاق
مجاور ومسئلة القراءة فيها ملاصقة كل جزئه اذ معنى اقرأ باسم الله الصقا القراءة
بهذا الاسم الشريف ولا يخفى انه من جملة المقروء اهم مولف وفيه تنساهل اذ الملصق هو
معنى العامل لا متعلقه وقرر شيخنا غير هذا فقال ان قوله من قبيل مسئلة الثوب اي
من حيث ان الامساك في مسئلة الثوب ملتصق بمجاور زيد وان القراءة في مسئلتنا
ملتصقة بمجاور الاسم الشريف وهو المقروء فشابهه وما قوله اولى اي من حيث ان
الامساك في الاولى ملتصق بمجاور زيد من غير ضرورة مانعة من الصاقه بزيد
وفي الثانية فصل ضروري مانع من الصاق القراءة بالاسم وحيث قلنا الالصاق
في الاولى حقيقة بلا ضرورة الفصل ففي الثانية مع ضرورته اولى واولى في كلامه
للاضراب وفيه انه لا فصل في مسئلة القراءة بل قراءة المقروء متصلة بالاسم غاية
الامر انه لم يحصل الالصاق لاشتراط الاجتماع في زمن واحد الا ان يراد بانفصل عدم
الاجتماع في الزمن والاوضح من هذا ان يقال ان قوله من قبيل مسئلة الثوب اي من
حيث ان كلا فقد فيه شرط وان اختلف مع كون فقده كلا فقد نفي مسئلة
الثوب فقد شرط الالصاق الى نفس المجرور لكن لما كان الثوب محتويا على زيد كان

كلا

كانه جزء من زيد كجلده المحيط به فقد وجد الالصاق حكما وفي مسئلة القراءة فقد
الاجتماع في الزمن لكن لما كانت البسملة من جملة المقروء حصل قوة ارتباط بين الزمن
كانه واحد فقد وجد الاجتماع في الزمن حكما وحينئذ ان المدار في كون الالصاق حقيقيا
على وجود الشرط حقيقة او حكما ثم على بعض احتمالات اسم والله من التقديم والتاخير
وبعدم ارادة اللفظ وعدمه وغير ذلك يكون وجود الالصاق حكميا ايضا فتنبه
وقوله اولى اي من حيث ان عدم الاجتماع في الزمن ضروري لا ينافي
الالصاق اذ هو في كل شئ بحسبه فتأمل امر بالتامل لحق المقام كما علم
من البيان السابق لنا ثم حيث كانت الباء للاستعانة يفيد ان الباء هنا
للاستعانة وكذا كلامه فيما كتبه على المحدث حيث قال لما كان مضمون البسملة التبري
من القوة والاعتراف بان الفعل انما هو بمعونة رحمة الخ قيل ان الاولى جعل الباء للمصاحبة
على وجه التبرك لما فيها من التادب مع اسم الله تعالى والتعظيم مما لا يسوغ في الاستعانة
لانها ان اسم الله آلة غير مقصود لذاته وكون الملاحظ فيها جهة توقف
الفعل على الآلة وعدم وجوده بدونها لا جهة قصدها بالذات لا يدفع الايهام
فان قلت هلا منع لما فيه من ايهام ما لا يليق قلت بجواب ما قاله العلامة العدوي في حاشية
ابن عبد الحق ان محل منع الموهم اذا لم يرد والا لم يمنع كالصبور وقد ورد في الشرع
ما يدل على جواز استعنت به ونحوه قال الصبان في رسالته والوارد نحو يا قوم
استعينوا بالله واذا استعنت فاستعن بالله ثم اعترضه بما حاصله ان الباء
في مثل ذلك ليست للاستعانة بل لمجرد التعدية العامة كما في رسالة الشنواني
وغيره فان قال نقاس بالاستعانة على ذلك لاشتراكهما في تضمن الاستعانة وفي
ان المستعان به غير مقصود لذاته فقد يتوقف على جريان القياس هنا يعني ان
جواز اطلاق الموهم لا يثبت بالقياس بل لابد من اطلاقه نصا لا يقال يستدل على الجواز
بنحو وما توفيقي الا بالله لانا نقول لا يصح لان تقديره باعانة الله لان اهل اللسان
يكرهون ادخال الباء على الفاعل لايهام كونه آلة لما شاع من دخول الباء على الآلة

Copyright Zhejiang University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)